

حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

\$ باب الركاز \$ قوله (ألحقوه الخ) جواب سؤال تقدير كان أن يذكر في السير لأن المأخوذ فيه ليس زكاة وإنما يصرف مصارف الغنيمة كما في النهرح .
وقدمه على العشر لأن العشر مؤنة فيها معنى القرية والركاز قرية محضة ط .
قوله (منه من الركز) أي مأخوذ لا مشتق لأن أسماء الأعيان جامدة ط .
قوله (بمعنى المركوز) خبر بعد خبر للضمير أي هو مشتق من الركز وهو بمعنى المركوز وليس نعتا للإثبات كما لا يخفي ح .
قلت ويحتمل كونه حالا من الركز يعني أنه مأخوذ من الركز مرادا به اسم المفعول وهذا أولى بناء على أن الركاز اسم جامد لا مصدر .
قوله (وشرعا الخ) ظاهره أنه ليس معنى لغويا .
وفي المنح عن المغرب هو المعدن أو الكنز لأن كلا منهما مركوز في الأرض إن اختلف الراكز اه .
وظاهره أنه حقيقة فيهما مشترك اشتراكا معنويا وليس خاصا بالدفين اه .
قال في النهر وعلى هذا فيكون متواطئا وهذا هو الملائم لترجمة المصنف ولا يجوز أن يكون حقيقة في المعدن مجازا في الكنز لامتناع الجمع بينهما بلفظ واحد والباب معقود لهما اه ط .
قوله (فلذا) أي لأجل عمومته ط .
قوله (من معدن) بفتح الميم وكسر الدال وفتحها .
إسماعيل عن النووي .
من المعدن وهو الإقامة وأصل المعدن المكان بقيد الاستقرار فيه ثم اشتهر في نفس الأجزاء المستقرة التي ركبها □ تعالى في الأرض يوم خلق الأرض حتى صار الانتقال من اللفظ إليه ابتداء فلا قرينة .
فتح .
قوله (خلقي) بكسر الخاء أو فتحها نسبة إلى الخلقة أو الخلق ح .
قوله (وكنز) من كنز المال كنزا من باب ضرب جمعه تسمية بالمصدر كما في المغرب .
قوله (لأنه الذي يخمس) يعني أن الكنز في الأصل اسم للمثبت في الأرض بفعل إنسان كما في الفتح وغيره والإنسان يشمل المؤمن أيضا لكن خصه الشارح بالكافر لأن كنزه هو الذي يخمس أما كنز المسلم فلقطة كما يأتي .

قوله (وجد مسلم أو ذمي) خرج الحربي وسيأتي حكمه متنا .

قوله (ولو قنا صغيرا أنثى) لما في النهر وغيره أنه يعم ما إذا كان الواجد حرا أو لا بالغيا أو لا ذكرا أو لا مسلما أو لا .

قوله (نقد) أي ذهب أو فضة .

بحر .

قوله (ونحو حديد) أي حديد ونحوه وهو من عطف العام على الخاص .

قوله (وهو) أي نحو الحديد كل جامد ينطبع أي يلين بالنار .

قوله (ومنه الزبيق) بالياء وقد تهمز ومنهم حينئذ من يكسر الموحدة بعد الهمزة كذا في الفتح وهو ظاهر في أنها إذا لم تهمز فتحت ثم هذا قول الإمام آخر وقول محمد وكان أولا يقول لا شيء عليه وبه قال الثاني آخر لأنهم بمنزلة القبر والنفط يعني المياه ولا خمس فيها .

ولهما أنه يستخرج بالعلاج عن عينه وينطبع مع غيره فكان كالفضة .

نهر أي فإن الفضة لا تنطبع ما لم يخالطها شيء فتح قال في النهر والخلاف في المصاف في

معدنه أما الموجود في خزائن الكفار ففيه الخمس اتفاقا .

قوله (فخرج المائع) أي بالتقييد بجامد وقوله وغير المنطبع أي بالتقييد بينطبع فلا

يخمس شيء من هذين القسمين